

224247 - لا يستطيع أن يرى الأضحية وهي تذبح

السؤال

ما حكم من لا يستطيع رؤية ذبح أضحية العيد لأن ذلك يؤثر فيه مع إقراره بأنها من أعظم القربات إلى الله ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الأفضل أن يباشر الإنسان ذبح أضحيته بنفسه ، فإن لم يستطع أو لم يُرِدْ ذلك فلا بأس أن يوكل غيره ويشهد ذبحها ، فإن لم يستطع أو لم يُرِدْ ، فلا بأس أن يغيب عن حضور ذبحها .

فإن التوكيل في ذبح الأضحية جائز بلا خلاف بين العلماء ، وحضور ذبحها مستحب وليس واجبا .

قال ابن قدامة رحمه الله : "وَإِنْ ذَبَحَهَا بِيَدِهِ كَانَ أَفْضَلَ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحَّى بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ ، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ ، وَسَمَّى وَكَبَّرَ ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا . وَنَحَرَ مِنَ الْبُذْنِ الَّتِي سَاقَهَا فِي حِجَّتِهِ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ بَدَنَةً بِيَدِهِ . فَإِنْ اسْتَنَابَ فِيهَا ، جَازَ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَنَابَ مَنْ نَحَرَ بَاقِيَ بُدْنِهِ بَعْدَ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ . وَهَذَا لَا خِلَافَ فِيهِ . وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَحْضُرَ ذَبْحَهَا" انتهى . المغني (13/389-390) باختصار .

وجاء في " فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء " (10/441) : " وثواب الأضحية إذا كانت تبرعاً يتناول كل من نُوي فيها ، ولو لم يحضر لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى) " انتهى .

ينظر لمزيد الفائدة جواب السؤال رقم (175475) .

والله أعلم .